مجلة الاستيعاب
Issn : 2661-7625 Eissn :
المجلد: الخامس العدد: الأول ص 161ـ189

العُنْفُ الأُسَرِيُّ أَسبابُه وَعِلاجُه

Domestic violence causes and treatment

د. أنس خالد الشبيب[1] *

1 أستاذ مشارك بكلية الشريعة جامعة حلب سورية

dranasshbib@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2022/10/27 تاريخ القبول: 2022/09/17 تاريخ النشر: 2023/01/27

الملخص:

إنَّ إنتشار العُنْف الأُسري في المجتمعات غدا ظاهرة عالمية، له تأثيره الكبير على حياة الناس واستقرارهم، مما دعا الكثير من الباحثين والفقهاء والتربويين، لدراسة هذه الظاهرة وتحليلها ووضع الحلول للحد منها واستئصالها، وللأهمية الكبيرة لهذا البحث وخطورته على الفرد والمجتمع قمت بهذه الدراسة "العنف الأسري"، بهدف بيان معنى العُنْف الأُسري بشكل دقيق وصوره وأقسامه ثم بيان الحكم الفقهي للعنف الأسري، وبيان الأسباب التي تؤدي إلى العُنْف الأُسري، والآثار الواقعة والناتجة عنه على الفرد والمجتمع، وبيان أهم الوسائل والأساليب الواقية من هذه الظاهرة المرضيَّة قبل وقوعها، وأهم الأدوية والعلاجات والحلول لها بعد الوقوع.

وفي الخاتمة ذكرت أهم النتائج والتوصيات التي توصلت لها من هذه الدراسة، وضرورة تضافر الجهود بين علماء الشريعة والقانون والتربية لوضع القوانين والتشريعات للقضاء على ظاهرة العنف الأسري، وكذلك ضرورة نشر القيم الأخلاقية والتربوية التي تقي أو تعالج العنف الأسري وأسبابه، للتخلص من هذه الآفة الخطيرة، والحفاظ على الأُسر والمجتمع في عافية ومودة وتراحم.

كلمات مفتاحية: العنف الأسري، العنف الجسدي، العنف النفسي، الانتحار، الاكتئاب.

*المؤلف المرسل

Abstract:
The spread of domestic violence in societies has become a global phenomenon, which has a great impact on people's lives and their stability. Due to the great importance of this research and to the individual and society, I conducted this study "Family Violence", with the aim of explaining the meaning of family violence in an accurate way, its forms and divisions, and then clarifying the jurisprudential ruling on domestic violence. Explaining the causes that lead to family violence, and the effects that occur and resulting from it on the individual and society, and clarifying the most important means and methods of protection against this pathological phenomenon before it occurs, and the most important medicines, treatments and solutions to it after the occurrence.
In the conclusion, I mentioned the most important findings and recommendations of this study, and the need for concerted efforts between Sharia, law and education scholars to develop laws and legislation to eliminate the phenomenon of domestic violence, as well as the need to spread moral and educational values that protect or treat domestic violence and its causes.
Keywords: Domestic violence; physical violence; psychological violence; suicide; Depression.

[1] **المؤلف المرسل**: الاسم الكامل، الإيميل

1.مقدمة:

الحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمَّد، وعلى آله وصحبه أجمعين، ورضي الله عن العلماء العاملين، وبعد:

مِن مجموع الأُسر يتكونُ المجتمع الإنساني، فإذا سلمت الأُسرة واستقام أمرها سلِم المجتمع واستقام أمره، وإذا فسدت الأُسرة وساءت أحوالها فسد المجتمع وانهار كيانه.

ومن أهمِّ ما يُؤثِّر على الأُسر ويفسدها؛ هو **العُنْف الأُسري** التي انتشر في بيوتاتنا ومجتمعاتنا، والذي سأتناولُ الكتابةَ والبحثَ فيه.

أهمية البحث: جرى مني إعداد هذا البحث "مشكلة العُنْف الأُسري"، للأهمية الكبيرة له، وتظهر هذه الأهمية في الجوانب الآتية:

- إنه يتعلق بجانب مهم من جوانب الحياة وهو الأسرة.
- إنتشار العُنْف الأُسري في المجتمعات حتى غدا ظاهرة عالمية.
- تأثير هذه المشكلة الكبير على حياة الناس واستقرارهم.
- التصدي لعلاج مشكلة العنف الأسري وتحصين الأفراد والمجتمعات من مخاطرها.

سبب الكتابة: من أسباب كتابة هذا البحث ما يلي:

- هو عدُّ ظاهرة العُنْف الأُسري أو المنزلي ظاهرة مرضيَّة سيئة، أصابت الكثير من الأسر فزعزعت كيانها وصدَّعت بنيانها.
- تسبب العنف الأسري في أثار سلبية عظيمة كانتشار حالات الانتحار بين النساء بسبب عنف الزوج وقسوة الحياة، وهذا ما عايشناه منذ مُدة، ووثقته مواقع الانترنت المتعددة: "إنَّ المرأة التي انتحرت في عفرين أمس اسمها "هيفلان جابو" 28 عام، تعرضت للتعذيب والضرب المبرّح من قِبَل زوجها، وبعد خروجه من المنزل قامت بشنق نفسها)، (سليمان، 2022). فالعُنْف من الزوج كان سبباً في انتحار الزوجة، وفي هذا قضاء على الأسرة وتدمير للمجتمع.
- ولهذا سوف أتناول هذه الظاهرة المرضية بالدراسة والبحث للوقوف على أسبابها، والوصول لحلول لها.

مشكلة البحث: الهدف من الكتابة هو حل المشكلة البحثية "العُنْف الأُسري" والتي تظهر في النقاط الاستفهامية الآتية:

- بيان حقيقة مشكلة العنف الأسري.
- التعريج على أسباب العنف الأسري والآثار المترتبة عليها.
- مدى خطورة العنف الأسري على الفرد والمجتمع.

- ما هي السبل للتخلص من هذه الآفة، وخاصة القيم الإيمانية التي تساعد على عدم الوقوع في هذه المشكلة.

الدراسات السابقة: هناك العديد من الدراسات العلمية التي تناولت مشكلة العنف الأسري من أهمها؛ العنف الأسري لمحمد البيومي بهنسي، والعنف الأسري لأحلام الطيري، والعنف الأسري لعادل عوض، والعنف الأسري لمنى بحري، وغيرها من الدراسات.

وهذه الدراسات في غالبها لها طابع تربوي محض، أو فقهي محض، وفي دراستي هذه حاولت الدمج والاستفادة من الكتابات الفقهية والتربوية.

وقد استفدت من القرارات الفقهية الصادرة في هذا الصدد وهي:

-قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، العنف في نطاق الأسرة، رقم: 180 (6/19)، لعام 2009.

-وقرار المجلس الأوربي للافتاء والبحوث، العنف الأسري وعلاجه، رقم 52 (14/8)، لعام 2018.

منهج البحث وطريقته: اتبعت في كتابة هذا البحث عدة مناهج علمية:

- المنهج الوصفي التحليلي لوصف الظاهرة وتحليل ما يدخل فيها وما لا يدخل،
- والمنهج الاستقرائي لاستقراء الأسباب والآثار،
- والمنهج الفقهي الاستدلالي، وربط ذلك كله بالقيم الأخلاقية والتربوية لعلاج هذا الداء.
- متبعاً المنهجية العلمية في عرض المسائل وعزوها لمصادرها، وموافقتها لشروط النشر في المجلات المحكمة، وذلك ضمن الخطة الآتية:

مقدمة: تتضمن أهمية البحث ومشكلته وأهدافه ومنهج البحث.

المبحث الأول-تعريف العُنْف الأُسري وصوره وحكمه الفقهي

المبحث الثاني-أسباب العُنْف الأُسري

المبحث الثالث-آثار العُنْف الأُسري على الفرد والمجتمع

المبحث الرابع-سبل الوقاية من العُنْف الأُسري وطرق العلاج

خاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

***

2. المبحث الأول-مفهوم العُنْف الأُسري وصوره وحكمه

2. 1. المطلب الأول-مفهوم العنف الأسري:

أولاً: تعريف العُنْف الأُسري لغة:

العُنْف لغة: عَنُفَ عَلَيْهِ عُنْفًا: إذا لم يرفق به فهو عنيف، أي ضِدُّ الرِّفْقِ، والعنف بمعنى الخُرق بالأمر وقلة الرفق به، أو الشدة والمشقة، أو الغِلَظ والصلابة، وَالتَّعْنِيفُ اللَّوْمُ والتقريع والتوبيخ. (ابن منظور، 1414هـ، ج9 ص258؛ الرازي، د-ت، ج1ص219؛ الفيومي، د-ت، ج2/ص422).

الأُسرة لغة: هي الدرع الحصينة، من الأَسر وهو الشد والإمساك، وأُسرة الرجل: عشيرته ورهطه الأَدْنَوْنَ لأنه يتقوى بهم. (ابن منظور، 1414هـ، ج4 ص19؛ الرازي، د-ت، ج1ص18؛ (ابن فارس، د ت، ج1ص107).

ثانياً: تعريف العُنْف الأُسري اصطلاحاً:

العُنْف اصطلاحاً: هو معالجة الأمور بالشدة والغلظة.(قلعجي-قنيبي، 1988، ج1ص323).

أو هو عدم الرفق، (المناوي، 1990، ج1ص529) ، وذلك باستخدام القوة أو التهديد بها أو ما وراء ذلك من الجفاء وسوء الأدب (بهنسي، 2016، ص171).

أو استخدام القوة المادية أو المعنوية لإلحاق الأذى بآخر. (المجلس الأوربي للافتاء والبحوث، 2018،قرار رقم 52/ 14/ 8).

الأسرة اصطلاحاً: هي تلك الخليّة التي تضم الآباء والأُمهات، والأجداد والجدّات، والبنات والأبناء، وأبناء الأبناء (الخن، البغا، الشربجي، 1992، ج4 ص20).

أو تُطلق على الرجل ومن يعولهم من زوجه وأصوله وفروعه، أي كل من في عياله ونفقته غير مماليكه. (وزارة الأوقاف، الموسوعة الفقهية الكويتية، 1404،ج4ص223). وهذه هي الأُسرة المركَّبة. أو الأسرة بالمعنى العام.

أو الأُسرة: هي المؤسسة الاجتماعية التي تنشأ من اقتران رجل وامرأة بعقد شرعي يرمي إلى إنشاء اللبنة التي تساهم في بناء المجتمع، (الطيري، 2015، ص13)، أي قاصرة على الزوجين وأولادهم (بهنسي، 2016، ص173). وهذه هي الأسرة الصغيرة، أو الأسرة بالمعنى الخاص.

العنف الأسري اصطلاحاً: هو كل فعل أو قول يصدر عن أحد أفراد الأسرة على أحد أفرادها تتصف غالباً بالشدة والقسوة تلحق الأذى المادي أو المعنوي بالأسرة أو بأحد أفرادها (بهنسي، 2016، ص174).

أو الأفعال التي يقوم بها أحد أعضاء الأسرة وتلحق ضرراً مادياً أو معنوياً أو كليهما بأحد أفراد الأسرة (الطيري، 2015، ص14).

أو يقصد بالعُنف الأسري سوء معاملة شخص لشخص آخر تربطه به علاقة وثيقة، مثل العلاقة بين الزوج والزوجة، وبين الأبناء وبين الإخوة، وبين الفتاة وخطيبها (الدوس، العنف الأسري، 2021، ص2).

ويمكنني القول: إنَّ العنف الأسري؛ هو كل قول أو فعل يصدر عن أحد أفراد الأسرة يُلحق ضرراً بأحد أفراد الأسرة الآخرين، دون وجه حق.

ويشمل العنف الأسري عنف الزوج تجاه زوجته، وعنف الزوجة تجاه زوجها، وعنف الوالدين تجاه الأولاد وبالعكس، والضرر الحاصل عن العنف قد يكون مادياً أو معنوياً أو كلاهما معاً.

وقلت: "دون وجه حق" لأنَّ بعض الأقوال أو الأفعال قد تكون مؤذية للآخر، ولكنها بحق فلا تُعدُّ عنفاً في منظور الشرع، كالتعدد مع العدل فهو قد يؤذي الزوجة الأولى، ولكنه بحق فليس عنفاً.

2.2 المطلب الثاني-صور العُنْف الأُسري:

للعنف الأسري أشكال وصور عديدة منها الآتي: (الدوس، العنف الأسري، 2021؛ بحري وقطيشات، 2011، ص47):

2. 2. 1.العنف البدني (الجسدي)

وهو أي فعل يصدر من أحد أفراد الأسرة بقصد إلحاق الأذى أو الإصابة أو الضرر الجسدي بأحد أفراد الأسرة الآخرين، وبشكل يجاوز المألوف من التربية والتهذيب (عوض، 2020، ص50).

كالصفع على الوجه، والركل بالقدم، والحرمان من الطعام أو الشراب والحاجات الضرورية لفترات معينة، وقد يصل للجرح والحرق والتكسير وتسميم الطفل وسجنه وقد يصل للقتل.

2. 2. 2.العنف المعنوي (النفسي):

وهو أي فعل مؤذ نفسياً وعاطفياً دون أن تكون له آثار جسدية (عوض، 2020، ص52).

من أمثلته؛ استخدام الألفاظ الجارحة كالتحقير ونحوه، ومنه التهديد بالحرمان كتهديد الزوجة بالحرمان من أطفالها، ومنه الإهمال كإهمال الاهتمام بالزوجة أو الأطفال، ومنه التفرقة بين الأولاد أو الزوجات، ومنه المنع كمنع الزوجة من زيارة أهلها أو زيارة أهلها لها، وهكذا.

2. 2. 3.العنف اللفظي:

أي الإساءة اللفظية بالازدراء والسخرية والاستهزاء والسباب والقذف من المعنِّف إلى المعنَّف (الطيري، 2015، ص19) ، كسب الزوج لزوجته وأهلها، أو العكس (الدوس، العنف الأسري، 2021).

2. 2. 4.العنف الرمزي:

يتمثَّل في استخدام طرق رمزية تحدث نتائج نفسية وعقلية واجتماعية لدى المعنَّف، كاحتقار الزوجة، بالامتناع عن النظر إليها واحتقارها بتعابير وجه أكثر احتقاراً وكراهية، أو احتقار الأبناء وازدرائهم.

2. 2. 5.العنف الصحي:

وهو ما يكون نتاج العنف البدني، أي ما ينتج عن الضرب واللكم والحرق للضحية، التي قد تكون الزوجة أو الابن أو الفتاة أو المسن، كما أن إرهاق الزوجة بالحمل والولادة،

وعدم توفير الغذاء اللازم لها ولجنينها أثناء الحمل أو بعد الولادة، يُعد من أنواع العنف الصحي (الدوس، العنف الأسري، 2021).

2. 2. 6.العنف الاجتماعي:

ويكون ذلك بفرض العزلة الاجتماعية على أحد أفراد الأسرة، ومثاله حظر خروج الزوجة من المنزل لزيارة أهلها، أو تقييد حركة الأبناء في حيز مكاني معين يمنعهم من الاختلاط بأبناء الجيران، أو الأقارب. أو ما يتعرض له المسنون من عدم احترامهم أو التحدث معهم.

2. 2. 7.العنف الاقتصادي:

وذلك كاستيلاء الزوج على راتب الزوجة، أو استيلاء الذكور على حق النساء في الميراث، ومنع الفتاة الأخت أو البنت الموظفة من الزواج من أجل الراتب، والاستيلاء على مهر المرأة بدون إذنها وبدون وجه حق.

ويمكنني القول؛ إنَّ أشكال العنف إما أن تكون مادية أو معنوية، وبقية الأشكال تدخل في أحد النوعين أو كليهما لا محالة.

2. 3.المطلب الثالث-حكم العُنْف الأُسري:

2. 3. 1.أولاً: حكم العنف الأسري عموماُ:

العُنْف الأُسريُّ حرام في الشريعة الإسلامية، ويستند هذا الحكم على ما جاء في السنة الشريفة في هذا الصدد من ذمِّ العُنف والنهي عنه، في مواضع عدة:

-منها قول النبيﷺ لعائشة رضي الله عنها: "يا عائشة إنَّ الله رفيق يُحب الرِّفق، ويُعطي على الرِّفق ما لا يعطي على العنف، وما لا يعطي على ما سواه" (مسلم ، د-ت، جج4ص2003 برقم 2593)، وفي رواية: "مهلاً يا عائشة، عليك بالرفق، **وإياكِ** والعنف والفحش" (البخاري، 1422هـ، ج8ص12 برقم 6030) ، وهذا نص في المسألة، وهو النهي الصريح عن العنف، و"النهي يقتضي التحريم" (السبكي، 1404، ج2ص66).

-وسبب هذا الأمر النبوي تذكره السيدة عائشة رضي الله عنها، قالت: استأذن رهط من اليهود على النبيﷺ، فقالوا: السام عليك، فقلت: بل عليكم السام واللعنة، فقالﷺ: «يا عائشة، إنَّ الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله» قلت: أولم تسمع ما قالوا؟ قال: " قلت: وعليكم" (البخاري، 1422هـ، ج9ص16 برقم6927). ويُلاحَظ أنَّ النبيَّﷺ استنكر اللعن، وهو لون من ألوان العنف اللفظي، وأمر بالرفق وهو ضدُّ العنف.

-وهناك رواية أخرى تُبينُ سبباً آخرَ للقصة، وهو ما روته عائشة رضي الله تعالى عنها، قالت: كنت على بعير صعب، فجعلت أضربه، فقال لي رسول اللهﷺ: " عليك بالرفق، فإنَّ الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا يُنزع من شيء إلا شانه" (بن حنبل، 2001، ج41ص415 برقم 24938)، والضرب لون من ألوان العنف، وقد استنكر النبيﷺ على عائشة رضي الله عنها العنف مع الحيوان، المتمثل بضربه فكيف بالعنف مع الإنسان، فهو ممنوع ومستنكر من باب أولى.

2. 3. 2.ثانياً: حكم العنف الأسري تفصيلاً:

هذا وقد ورد في القرآن الكريم نصوص تُؤكد حرمة العنف والأمر بالإحسان والرفق والبر في العلاقة الزوجية أو العلاقة مع الأولاد أو مع الوالدين أو الأقربين.

-حرمة العنف بين الزوجين:

إنَّ العلاقة الزوجية يجب أن تتسم بالود والرحمة، وليس العنف، ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[الروم:21].

ويأمر الأزواج بمعاشرة ومعاملة الزوجات بالمعروف، وليس بالتعنيف ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾[النساء:19].

ويُبين الباري أنَّ الحقوق متبادلة بينهما، فالزوجة لها حق وعليها واجب، ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾[البقرة:228].

وفي حال الخلاف ونشوز المرأة، يحقُّ للرجل المعاقبة بالأقل، كالكلام القاسي أو حتى الضرب، إلى أن ترجع للطاعة والمودة، فإذا رجعت للاستقامة وتعدى عليها بما ذُكر فيُعد عنفاً وبغياً وعملاً محرماً، ﴿وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً﴾ [النساء:34].

مع أنَّ الصبر على الزوجة وتقصيرها والعفو عنها والصفح هو الحل التربوي والأخلاقي الأفضل، ﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِن تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[التغابن:14].

وفي حال الخلاف ونشوز وترفع الرجل على زوجته، ينبغي على المرأة العاقلة حلُّ المشكلةِ بالرّفق والصُّلح لا بالعنف، ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلاَ جُنَاْحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾[النساء:128].

-حرمة العنف مع الوالدين:

أمر القرآن الكريم بالإحسان إلى الوالدين، والبر بهما والدعاء لهما، والتواضع بين أيديهما، وأنه لا يجوز العنف معهما، ولو بكلمة "أف"، ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاَهُمَا فَلاَ تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيمًا وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء:28].

-حرمة العنف مع الأولاد:

نهى الشرع الناس عن قتل الأولاد، ولو رحمة بهم، كالخوف عليهم من الجوع، ﴿وَلاَ تَقْتُلُواْ أَوْلاَدَكُم مِّنْ إمْلاَقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾[الأنعام: 151].

وأمرنا بالعدل بينهم وإعطاءهم حقهم في الميراث، ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلاَدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ﴾[النساء: 11].

بل أمرنا بالعفو والصفح عن أطفالنا، ولو قصروا أو أساءوا، وعدم العنف معهم، ﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِن تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[التغابن:14].

-حرمة العنف مع الأقارب عموماً: أمرنا القرآن الكريم بالإحسان والبر إلى الأقارب جميعاً آباءً أو أبناءً أو أزواجاً، ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَذِي الْقُرْبَى﴾[البقرة:83]، وهذا يعني حرمة العنف مع ذوي القربى جميعاً.

2. 3. 3.ثالثاً: فتاوى المعاصرين للعنف الأسري:

-العنف الأسري بجميع أنواعه وصنوفه نهت عنه الشريعة، **فلا يجوز** الإقدام عليه، للنصوص الكثيرة الدالة على تحريم الظلم والإيذاء بجميع أنواعه، فضلًا عن الإيذاء داخل الأسرة التي تقوم على الرحمة والمودة والسكن (المجلس الأوربي للافتاء والبحوث، 2018).

-العنف الأسري سلوك **مُحرَّم**، لمجافاته لمقاصد الشريعة في حفظ النفس والعقل، وهو على النقيض من المنهج الرباني القائم على المعاشرة بالمعروف والبر (مجمع الفقه الإسلامي، 2009، قرار رقم 180 (6/19).

-العنف الأسري وإن كان مصطلحه حديثاً، ولكن معناه موجود، وهو الأذى والاعتداء على الآخرين داخل الأسرة، وقد بينته الشريعة الإسلامية، حتى لا تجد اختلافاً لدى فقهاء العصر في أن العنف الأسري يعتبر أمراً **محرماً** (بهنسي، 2016، ص191).

2. 3. 4.رابعاً: ما لا يعد عنفاً:

هناك تصرفات لا تُعد عنفًا أو تمييزًا في المنظور والفقه الإسلامي، وبالتالي ليست محرمة، (مجمع الفقه الإسلامي، 2009، قرار رقم 180 (6/19) وهي:

- الالتزام بالأحكام الشرعية المنظمة للمعاشرة الزوجية، وحظر صور الاقتران غير الشرعي.

- عدم إتاحة وسائل منع الحمل لغير المتزوجين الشرعيين.

- منع الإجهاض إلا في الحالات الطبية الاستثنائية المقررة شرعًا.

- تجريم الشذوذ الجنسي.

- منع الزوج زوجته من السفر وحدها إلا بإذنه وبالضوابط الشرعية.

- الحق الشرعي بين الزوجين في الإعفاف والإحصان حتى في حال عدم توافر الرغبة لدى أحدهما.

- قيام المرأة بدورها الأساسي في الأمومة ورعاية بيت الزوجية، وقيام الرجل بمسؤوليات القِوامة.

- ولاية الولي على البنت البكر في الزواج.

- ما قررته الشريعة من أنصبة الميراث والوصايا.

- الطلاق ضمن ضوابطه الشرعية المحددة.

- تعدد الزوجات المبني على العدل.

3.المبحث الثاني-أسباب العُنْف الأُسري

هناك عدة أسباب ودوافع أدت إلى وجود ظاهرة العنف الأسري وانتشارها في المجتمعات الإنسانية والمجتمع السوري تحديداً وهي ما يلي:

3. 1.المطلب الأول- الأسباب التي تتعلق بالمعنِّف: (بهنسي م.، 2016) (الطيري، 2015) (الدوس، العنف الأسري، 2021) (المجلس الأوربي للافتاء والبحوث، 2018؛ هاشم، 2022؛ الهاشمي، 2021).

3. 1. 1.ضعف الوازع الديني (بهنسي، 2016، ص179؛ (عوض، 2020، ص16؛ الهاشمي، 2021)**:**

الوازع الديني يتمثل في الإيمان القوي، والابتعاد هن ظلم الأخرين، وهو أمر باطني يُذكِّر المُسلم بالله عز وجل، منبعث من العلم بالله والخوف منه، وهو"واعظ الله في قلب كل مسلم"، وهو حديث صحيح، (ابن حنبل، 2001، ج29 ص182)، وهذا عام في كل المحرمات، ومنه ظلم الآخرين وأذيتهم كما في العنف الأسري.

فضعف الوازع الديني، وتدني المستوى الأخلاقي، ومصاحبة الفاسدين، تسبب عنه كثير من أنواع العنف الأسري.

حتى أن 35% من حالات العنف الأسري سببه ضعف الوازع الديني، كما أكَّد ذلك استطلاع أجرته الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان. (الطيري، 2015، ص24).

3. 1. 2.العوامل الاجتماعية

من العوامل الاجتماعية التي تُسبب العنف الأسري العادات والتقاليد التي اعتادها المجتمع المتعلقة **برجولة الرجل** والتي تتطلب منه في قيادة أسرته العنف والقوة والفظاظة، وذلك لأنها مقياس الرجولة والهيبة حسب زعمهم.

الفهم المغلوط للحق الشرعي لرب الأسرة في تربية من يعول في أنه يكون بالحزم واستعمال القوة والضرب، تحت ستار **التربية والتأديب**، وأن استخدام الضرب سيجعل المرأة أكثر طاعة واحتراماً للزوج وتنفيذاً لأوامره..

نشأة الزوج في **أسرة يسودها العنف**، حيث ينعكس ذلك على حياته الزوجية.

انتشار العنف والقوة في المجتمع الخارجي، في التعاملات مع غيرهم، مما يؤثر على شعور الآباء وينتقل إلى الأُسر.

انتشار حالة الاضطهاد وعدم المساواة في المجتمع تسبب العنف الأسري.

3. 1. 3.العوامل الاقتصادية

من العوامل الاقتصادية التي تسبب العنف الأسري؛ **ظروف المعيشة الصعبة**، لأوقات طويلة، **كالفقر والبطالة** والديون، فعجز الزوج عن الوفاء بالتزاماته الأسرية وعدم القدرة على توفير السكن المناسب، أو الحاجيات الأساسية من طعام وكساء ونحوها، يخلق المشاحنات والنزاعات والخلافات داخل الأسرة، فيلجأ الزوج إلى العنف مع زوجته وأبنائه الذي قد يصل إلى طلاق الزوجة وضرب الأولاد (عوض، 2020، ص36).

"وقد أثبتت بعض الدراسات أنَّ الأسرة الفقيرة تتضاعف لديها أجواء العنف الأسري خمسة أضعاف الأسر الغنية" (بهنسي، 2016، ص182).

ومن العوامل الاقتصادية المسببة للعنف الأسري: عدم العدل بين الزوجات في الأمور المالية، عدم العدل بين الأولاد في العطايا والهبات من الوالدين، الاختلاف على الميراث بين الأخوة، محاولة الزوج أو الأب أخذ مال من تحت يده كراتب الزوجة أو البنت، كل ذلك أسباب مادية تؤدي إلى انتشار العنف الأسري.

3. 1. 4.العوامل النفسية

العوامل النفسية سبب من أسباب ظاهرة العنف الأسري، **سوء التربية والنشأة في بيئة عنيفة** أي التعرض للإيذاء والعنف في الطفولة، ومنها الأمراض النفسية من اكتئاب ونحوه أو مرض العدوانية منذ الطفولة، أو ضغوط العمل النفسية، ومنها **الغِيرة** أي غيرة الزوج العمياء التي يراها دليل محبة، وتراها الزوجة دليل شك وعدم ثقة.

ومنها شرب المسكرات وحالات الإدمان وتعاطي المخدرات: إنَّ تعاطي الكحول والمسكرات بأنواعها وكذلك العقاقير المنشطة، لها تأثير نفسي وعقلي سيء في الشخص حيث يجعله يتعود على سلوك عدواني، وإنَّ الإدمان على ذلك يعد سبباً مهما في ارتكاب العنف ضد أفراد أسرته والذين لا يستطيعون الدفاع عن أنفسهم.

إنَّ لتعاطي المسكرات والمخدرات دور كبير في ارتفاع نسبة العنف ضد المرأة والطفل وذلك بإثارة روح العدوانية عند الرجل، حيث أثبتت احصائية أنّ الكحول وراء نصف جرائم القتل العمد، و(40%) من حوادث الاعتداء الجنسي، و(35%) من جرائم الاغتصاب، و(30%) من حوادث الانتحار. (الهاشمي، 2021).

3. 1. 5.عوامل ثقافية

التباين الثقافي والفكري بين الزوجين قد يولّد الخلاف وعدم التوازن لدى الزوج كرد فعل، فيحاول تعويض هذا النقص بممارسات السب والإهانة والضرب والإيذاء.

الجهل وعدم معرفة كيفية التعامل مع الآخر واحترامه من الأسباب المؤدية إلى العنف الأسري، فجهل المرأة بحقوقها وواجباتها من جهة، وجهل الرجل بهذه الحقوق من جهة ثانية قد يؤدي إلى التجاوز وتعدي الحدود.

وسائل الإعلام الحديثة والتواصل الاجتماعية المختلفة (التلفزيون، الراديو، الأنترنت، الألعاب الإلكترونية)

إنَّ العنف الذي يبثه الإعلام من خلال الأفلام والبرامج والإنترنت وما يسرب منه داخل الفضائيات ومواقع الإنترنت والتواصل، يسهم إلى حد بعيد في انحراف السلوك

لدى المشاهدين، ويمكن أنَّ يظهر على شكل استجابات لدى الكثير منهم. ((عوض، 2020، ص34؛ الهاشمي، 2021).

فقد ساهمت في توسيع دائرة العنف مما تتناقله بعض هذه الوسائل من مظاهر العنف الأسري يعزِّز من ثقافة العنف الأسري واتساع مفهومه في المجتمع.

"وقد دلت الأبحاث على وجود علاقة بين ارتفاع نسبة الجريمة وبين العنف المشاهد من خلال التلفزيون، وما يتراوح من 25% إلى 50% من أعمال العنف في سائر العالم سببها عرض أفلام العنف في التلفزيون والسينما". (بهنسي، 2016، ص183).

3. 1. 6.عوامل أسرية

ومنها **غياب ثقافة الحوار** والتشاور داخل الأسرة، إذ إنه كلما انخفض استخدام الحوار في الأسرة زاد العنف الأسري.

الخلافات الأسرية والمشاحنات داخل الأسرة من عوامل العنف، فالمشكلات الأسرية تؤدي إلى حدوث انشقاق في الروابط العاطفية والنفسية، وبالتالي زيادة معدلات العنف والإيذاء داخل الأسرة.

3. 2.المطلب الثاني-الأسباب التي تتعلق بالمعنَّف(الضحية):

3. 2. 1.الاستهانة بالمعنِّف(زوج، أب) ومحاولة التقليل من شأنه أمام الآخرين:

من أسباب العنف الأسري الاستهانة بالرجل؛ وذلك كمجادلة الزوجة لزوجها، وانتقاده أمام الآخرين، والسخرية منه، مما يدفعه إلى الانتقام منها بعد ذلك بالضرب والشتم.

أو استفزاز الأبناء لوالدهم حين يهملون دراستهم، أو يثيرون ضوضاء في المنزل حينما يرغب الأب في النوم والراحة، أو حين يرفضون الالتزام بأداء الفروض الدينية. (بهنسي، 2016، ص185).

3. 2. 2.تمنُّع المرأة عن زوجها حين يرغبها:

من أسباب العنف الأسري امتناع الزوجة عن المعاشرة الزوجية عندما يطلبها الزوج، لأنها مثلاً متعبة ومرهقة لأنها موظفة، أو لأسباب أخرى، يؤدي هذا الامتناع إلى العنف من قبل الزوج قد يصل إلى الطلاق. (بهنسي، 2016، ص185).

3. 2. 3.الأفكار والنظريات الغربية المريبة:

من أسباب العنف الأسري الثقافة الغربية الوافدة؛ والتي تدفع المرأة إلى العصيان، والتي تتسلل هذه الأيام إلى مناطقنا عن طريق المنظمات المشبوهة فتدعو إلى تحرر المرأة، وتمكين المرأة، والمساواة بالرجل في كل شيء، وبالتالي إهمال الزوجة لزوجها أو لبعض الواجبات الزوجية، مما يسبب العنف الأسري من قبل الأزواج. (بهنسي، 2016، ص185).

3. 2. 4.رضا الضحية بالعنف الممارس ضدها:

من أسباب العنف الأسري رضا المرأة بعنف الزوج، وعدم محاولتها تغييره، بل قد تدافع عن المعنِّف، لأسباب مختلفة منها "حب المرأة الضحية للجاني حباً يدفعها إلى الصبر محاولة منها لإصلاحه وتعديل تصرفاته"، (بهنسي، 2016، ص186).

4.المبحث الثالث-آثار العُنْف الأُسري على الفرد والمجتمع

يترتب على العنف الأسري آثار ونتائج سلبية خطيرة على الزوجين والأولاد والمجتمع، يمكن بيانها في الآتي:

4. 1.المطلب الأول-آثار العنف على الأفراد:

يظهر على الأفراد آثار سلبية مختلفة نتيجة للعنف الذي يخضعون له، منها:

4. 1. 1.الآثار الاجتماعية: حدوث الطلاق، والتفكك الأسري وتشتت الأبناء، والميل للعزلة والانطواء، وانحراف الأحداث، ومعاقرة المخدرات وشرب المسكر ومرافقة أصدقاء السوء، ضعف التحصيل الدراسي لدى الأولاد المعنفين

وقوع الفتيات في علاقات عاطفية غير مشروعة بحثاً عما افتقدنه من حنان الأسرة.

4. 1. 2.الآثار النفسية: إصابة احد أفراد الأسرة بالاكتئاب، والاضطرابات والعقد النفسية، والضغوط النفسية، الحرمان، والتوتر الذي ربما يؤدي إلى سلوكيات عدائية وتمرد أو التفكير بالانتحار للهروب من الواقع الأسري المؤلم. ضعف الثقة بالنفس، ضعف عاطفة الحب

4. 1. 3.الآثار الجسدية والصحية: منها الإصابات والتشوهات الجسدية والعاهات الناتجة عن الكسور والحروق، والإصابة بأمراض الضغط والسكر، الاضطرابات الهضمية، والقلق والأرق بسبب العنف، الإجهاض أو اسقاط الجنين أو تشوهه، الولادة قبل الأوان، التدخين، القتل، الانتحار.

4. 1. 4.الآثار الأمنية: من أهمها انتشار سلوك الجريمة والسرقات، والاغتصاب وجنوح الأحداث، كنتيجة حتمية لما اعترى جدران الأسرة من تصدعات رهيبة بسبب العنف

الأسري. (الطيري، 2015، ص25؛ (الدوس، العنف الأسري، 2021؛ بحري و قطيشات، 2011،ص60؛ عوض، 2020، ص317).

4. 2.المطلب الثاني-آثار العنف على المجتمع:

من آثار العنف الأسري في أذية المجتمع، أمور عديدة أهمها ما يلي:

4. 2. 1.تمزق الروابط الاجتماعية، وتدمير العلاقات الأسرية، وبالتالي تهديد كيان المجتمع بأسره إذا استفحلت هذه الظاهرة توسعت آثارها وامتدت مخاطرها.

4. 2. 2.تفكك الأسرة وانعدام الثقة فيها، يؤدي إلى تهديد كيان المجتمع، لكون الأسرة هي النواة الأولى والأساسية لقيام المجتمع المتماسك، وانشغال المجتمع برعاية هذه الأسر المفككة مادياً وتربوياً وتعليمياً.

4. 2. 3.آثار الأخرى منها؛ تمزق أواصر المحبة والقرابة وشيوع البغضاء والفرقة بين أفراد المجتمع، ووقوع الطلاق وتداعياته، انحراف الأحداث والوقوع في براثن الجريمة، وإنتشار ظاهرة التسول، واضطراب أمن المجتمع بسبب الجرائم الناتجة عن العنف، وإعاقة عجلة التنمية والتطوير في المجتمع. (عوض، 2020، ص334؛ بهنسي، 2016، ص195؛ بحري و قطيشات، 2011، ص60).

5.المبحث الرابع-سبل الوقاية من العُنْف الأُسري وطرق العلاج

عالج علماء الشريعة وأهل التربية مشكلة العنف الأسري بجوانب عدة، منها الوقائي ومنها العلاجي، وسأبين ذلك في المطالب الآتية:

5. 1.المطلب الأول-الوقاية من العُنْف الأُسري:

من أهم سبل الوقاية من العنف الأسري قبل وقوعه، هو الآتي: (عوض، 2020، ص354؛ بهنسي، 2016، ص197؛ الطيري، 2015، ص49):

5. 1. 1.بث الفهم الصحيح للإسلام من خلال التعريف بالحقوق الشرعية، كحق الزوج، وحق الزوجة، وحق الأولاد، وحق الوالدين.

5. 1. 2.حسن العشرة بين الزوجين.

5. 1. 3.العدل والإنصاف في استخدام حق القوامة التي يمتاز بها الرجل.

5. 1. 4.بيان وتوضيح حق الزوجة في العدل والمساواة حال تعدد الزوجات.

5. 1. 5.الرفق واللين في معاملة الآباء والأبناء.

5. 1. 6.القيام على تربية الأولاد ورعايتهم.

5. 1. 7.الإحسان إلى الوالدين والبر بهما والتلطف في معاملتهما.

5. 2.المطلب الثاني-طرق علاج العُنْف الأُسري:

من أهم الطرق التي ينبغي الأخذ بها لعلاج ظاهرة العنف الإسري، (عوض، 2020، ص354؛ بهنسي، 2016، ص197؛ الطيري، 2015، ص49)، ما يلي:

5. 2. **1.**الإصلاح بين المتخاصمين ومحاولة إرجاعهما إلى الوفاق.

5. 2. **2.**نصر المظلوم وأخذ الحق له من ظالمه.

5. 2. **3.**تأهيل المتمادي في تعنيف غيره، تربوياً ودينياً وأخلاقياً، لتخليصه من حالة العنف المرضي.

5. 2. **4.**قد يكون العلاج بالطلاق أو فسخ الزواج إن تعذرت الحياة بين الزوجين.

5. 2. **5.**تعزير الممتنع عن الإنفاق، وسلب الولاية من المقصر كحالة عضل الولي الفتاة من الزواج.

5. 3.المطلب الثالث-دور الأفراد والمؤسسات التربوية في علاج مشكلة العُنْف الأُسري:

ينبغي أن تتضافر الجهود في كل القطاعات وعلى كل المستويات لمحاربة ظاهرة العُنْف الأُسري، وذلك من خلال أمور عدة أذكر منها ما يلي: (عوض، 2020، ص354؛ بهنسي، 2016، ص197؛ الطيري، 2015، ص52؛ بحري و قطيشات، 2011، ص228):

5. 3. **1.**سن القوانين والتشريعات اللازمة للحد من العنف الأسري، وكذا تقديم الخدمات القانونية التي تضمن حقوق المرأة والطفل، وتحميهما من التعسف في استخدام العنف ضدهما، وفق ضزابط الشريعة.

5. 3. **2.**إنشاء مؤسسات تعنى بحقوق الأسرة والدفاع عنها، وإيجاد مراكز تهتم بالمتضررين من العنف الأسري، وإقامة الدورات التدريبية للوالدين لإرشادهم لحسن التعامل مع الأبناء، وكذا تأهيل المتزوجين لإرشادهم لحسن التعامل فيما بينهم.

5. 3. **3.**إعداد برامج موجهة لمقاومة العنف.

5. 3. **4.**تجنب التربية الخاطئة للأطفال.

5. 3. **5.**اهتمام المناهج الدراسية بالحقوق الأسرية.

5. 3. **6.**تغيير البيئة التي يسود فيها العنف.

5. 4.المطلب الرابع-القيم الإسلامية الواقية والعلاجية لمشكلة العُنْف الأُسري:

إنَّ القيم الأخلاقية والتربوية المستنبطة من الدين الإسلامي، لها دور عظيم في منع هذه الظاهرة، قبل وقوعها، أو تركها والامتناع عنها بعد الوقوع، من ذلك فيما أرى الآتي:

5. 4. **1.**قيمة تعظيم حرمات الله والخوف من الله: فمن خاف الله تعالى ترك تعنيف الآخر والتقليل من قيمته أو شتمه وضربه.

5. 4. **2.**قيمة الحوار والتفاهم والتعاون بين الناس وخاصة الزوجين: فيلجأ أفراد الأسرة الواحدة إلى الحوار والتفاهم إن حدث خلاف ما، ولا يلجؤون إلى العنف من ضرب وصراخ وشتيمة.

5. 4. **3.**قيمة الإصلاح بين الناس: وهذه القيمة أيضاً ينبغي التركيز عليها ونحن مأمورون من الشارع بالإصلاح بين الناس ومنع العُنْف الأُسري وآثاره من الوقوع.

5. 4. **4.**قيمة الأسرة والتراحم الأسري: فالأسرة المتماسكة والمتراحمة نواة المجتمع المتراحم، وبتقدمها وتميزها يتقدم المجتمع ويسود فيه الود والرحمة.

عندما نتمثل هذه القيم الإيمانية نتخلص من هذه الظاهرة المرضية، ومن أذاها وشرورها، ونحافظ على أسرنا ومجتمعنا في خير عافية ومودة وتراحم.

هذا وقد نوَّه بعض الباحثين أثناء بحثهم عن علاج العُنف الأسري إلى استعمال القِيَم لعلاجه، "تعزيز القيم الإنسانية النبيلة في سلوك ونفسيات أفراد المجتمع.. ونشر مشاعر الرحمة والرفق والمودة" (الطيري، 2015، ص50).

6. خاتمة:

في نهاية هذه الدراسة عن مفهوم العنف الأسري وأسبابه وآثاره وعلاجه، أبين أهم ما توصلت إليه من نتائج وما أقترحه من توصيات، كما يلي:

6. 1.النتائج:

توصلت من خلال هذه الدراسة للنتائج التالية:

6. 1. **1-العنف الأسري**؛ هو كل قول أو فعل يصدر عن أحد أفراد الأسرة يُلحق ضرراً بأحد أفراد الأسرة الآخرين، دون وجه حق.

6. 1. **2-**إنَّ أشكال العنف إما أن تكون مادية أو معنوية، وبقية الأشكال تدخل في أحد النوعين أو كليهما لا محالة.

6. 1. **3-**العنف الأسري سلوك **مُحرَّم**، لمجافاته لمقاصد الشريعة في حفظ النفس والعقل، وهو على النقيض من المنهج الرباني القائم على المعاشرة بالمعروف والبر.

6. 1. **4-**هناك تصرفات لا تُعد عنفًا ، وبالتالي ليست محرمة، كتجريم الشذوذ الجنسي، والطلاق ضمن ضوابطه الشرعية المحددة، وتعدد الزوجات المبني على العدل، ونحو ذلك.

6. 1. **5-**من أهم أسباب العُنْف الأُسري عند المعنِّف؛ ضعف الوازع الديني عند المعنفين، وهناك أسباب اجتماعية؛ كالفهم الخاطئ لمعنى الرجولة أو للتربية والتأديب، وكالنشأة في

أسرة أو بيئة يسودها العنف، وأسباب اقتصادية؛ كظروف المعيشة الصعبة كالفقر والبطالة، وأسباب نفسية؛ كسوء التربية والنشأة في بيئة عنيفة، وشرب المسكرات وحالات الإدمان وتعاطي المخدرات.. وأسباب ثقافية؛ كالتباين الثقافي والفكري بين الزوجين والجهل ووسائل الإعلام الحديثة ، وأسباب أسرية؛ كغياب ثقافة الحوار والتشاور داخل الأسرة..

6. 1. **6**-من الأسباب التي تتعلق بالمعنَّف(الضحية)؛ الاستهانة بالمعنِّف(زوج، أب) ومحاولة التقليل من شأنه أمام الآخرين، وتمنُّع المرأة عن زوجها حين يرغبها، والأفكار والنظريات الغربية المُريبة، ورضا الضحية بالعنف الممارس ضدها.

6. 1. **7**-من آثار العنف على الأفراد؛ الآثار الاجتماعية: كحدوث الطلاق، والتفكك الأسري وتشتت الأبناء. والآثار النفسية: كالاكتئاب، والاضطرابات والعقد النفسية والتفكير بالانتحار للهروب من الواقع الأسري المؤلم. ومن الآثار الجسدية والصحية: الإصابات والتشوهات الجسدية والإصابة بأمراض الضغط والسكر، والقلق والأرق والإجهاض. ومن الآثار الأمنية: انتشار سلوك الجريمة والسرقات، والاغتصاب.

6. 1. **8**-من آثار العنف الأسري على المجتمع؛ تمزق الروابط الاجتماعية، وتدمير العلاقات الأسرية -تفكك الأسرة وانعدام الثقة فيها، وإعاقة عجلة التنمية والتطوير في المجتمع.

6. 1. **9**-من أهم سبل الوقاية من العنف الأسري قبل وقوعه؛ التعريف بالحقوق الشرعية، كحق الزوج، وحق الزوجة، وحق الأولاد، وحق الوالدين. وحسن العشرة بين الزوجين. والعدل والإنصاف. والرفق واللين في معاملة الآباء والأبناء.

6. 1. **10**-من أهم طرق علاج ظاهرة العنف الإسري، الإصلاح بين المتخاصمين. ونصر المظلوم وأخذ الحق له من ظالمه. وتأهيل المتمادي في تعنيف غيره، تربوياً ودينياً وأخلاقياً.

6. 2.التوصيات:

أوصي أهل الشأن والمهتمين بمشكلة العنف الأسري وإيجاد الحلول لها بالأتي:

6. 2. **1**-ينبغي أن تتضافر الجهود في كل القطاعات وعلى كل المستويات لمحاربة ظاهرة العُنْف الأُسري، لتجنب التربية الخاطئة للأطفال. والاهتمام المناهج التربوية بالحقوق الأسرية. وسن القوانين اللازمة للحد من العنف.

6. 2. **2**-تفعيل القيم التربوية والأخلاقية الآتية؛ كقيمة تعظيم حرمات الله في النفوس، وقيمة الحوار والتفاهم بين أفراد العائلة، وقيمة الإصلاح بين الناس، قيمة الأسرة والتراحم الأسري، وذلك للتخلص من هذه الظاهرة المرضية، والحفاظ على الأسرة في عافية ومودة وتراحم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

7. قائمة المراجع:

- **القرآن الكريم.**
- ابن حنبل، أحمد بن محمد (2001). **مسند الإمام أحمد**. ط1، ق شعيب الأرنؤوط، عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة.
- ابن منظور، محمد بن مكرم. (1414ه). **لسان العرب**. بيروت: دار صادر.
- بحري، منى ، و قطيشات نازك. (2011). **العنف الأسري**. عمان : دار صفاء.
- البخاري، محمد بن إسماعيل (1422ه). **المسند الصحيح** صحيح البخاري. ط1، ق محمد زهير الناصر، القاهرة: دار طوق النجاة.

- بهنسي، محمد بيومي. (2016). **العنف الأسري أسبابه آثاره وعلاجه في الفقه الإسلامي**. حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات، مجلد9، ع32، الصفحات 163- 229.

- الخن، مصطفي ، و البغا مصطفى ، و الشربجي علي. (1992). **الفقه المنهجي**. ط4، دمشق: دار القلم.

- الدوس، خالد. (2021). **العنف الأسري**. تم الاسترداد من /www.al-jazirah.com.

- الرازي، محمد بن أبي بكر. (د-ت). **مختار الصحاح**. ق يوسف الشيخ محمد، بيروت: المكتبة العصرية.

- السبكي، علي بن عبد الكافي (1404ه). **الإبهاج**. ط1، بيروت: دار الكتب العلمية.

- سليمان، أسيل. (2022). **امرأة كوردية تنهي حياتها شنقاً** في عفرين. تم الاسترداد من https://www.basnews.com/ar/babat/768354

- الطيري، أحلام. (2015). **العنف الأسري مظاهره أسبابه علاجه** (ط1). الكويت: وزارة الأوقاف.

- عوض، عادل. (2020). **العنف الأسري وأثره على الفرد والمجتمع**. السعودية: دار أصول.

- الفيومي، أحمد بن محمد. (د-ت). **المصباح المنير**. بيروت: المكتبة العلمية.

- قلعجي، محمد رواس ، و قنيبي، صادق (1988). **معجم لغة الفقهاء**. دار النفائس للطباعة.

- المجلس الأوربي للافتاء والبحوث. (2005). **العنف الأسري وعلاجه**.
- مجمع الفقه الإسلامي. (2009). **العنف في نطاق الأسرة**، (رقم القرار 180(6/19). منظمة المؤتمر الإسلامي.
- مسلم، بن الحجاج (د ت). **المسند الصحيح**. ق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- المناوي، محمد عبد الرؤوف. (1990). **التعاريف**. ط1، ق عبد الخالق ثروت، القاهرة: عالم الكتب.
- هاشم، إسراء. (7 يوليو, 2022). **أسباب العنف الأسري ضد الأطفال**. تم الاسترداد من mqaal.com
- الهاشمي، حسن. (18 يونيو، 2021). **العنف الأسري**. تم الاسترداد من /http://ijtihadnet.net/tag
- وزارة الأوقاف. (1404). **الموسوعة الفقهية الكويتية**. ط 2، الكويت: دار السلاسل.